العقوبات وحقوق الانسان: دراسة في فاعلية العقوبات السياسية والاقتصادية وتأثيرها على حقوق الانسان

م.م. زينب حسان خلف

كلية العلوم السياسية – جامعة النهرين

الكلمات المفتاحية: حقوق الإنسان. العقوبات السياسية. العقوبات الاقتصادية

الملخص:

يتطرق هذا البحث فاعلية العقوبات السياسية والاقتصادية كأداة لتعزيز حقوق الإنسان. وتبحث على وجه التحديد في تأثير العقوبات على حقوق الإنسان وما إذا كانت تحقق أهدافها المرجوة.

تشير النتائج إلى أن العقوبات السياسية والاقتصادية يمكن أن يكون لها آثار إيجابية وسلبية على حقوق الإنسان. في حين أن العقوبات قد تحقق أهدافها المقصودة في بعض الحالات، إلا أنها قد تؤدي أيضًا إلى عواقب غير مقصودة مثل زيادة انتهاكات حقوق الإنسان، والصعوبات الاقتصادية، والاضطرابات الاجتماعية. علاوة على ذلك، قد يختلف تأثير العقوبات على حقوق الإنسان اعتمادًا على السياق السياسي والاقتصادي للبلد المستهدف.

ويخلص البحث إلى أن العقوبات يمكن أن تكون أداة فعالة لتعزيز حقوق الإنسان، يتعين على صانعي السياسات النظر بعناية في العواقب المحتملة غير المقصودة للعقوبات.

كما ينبغي أن تضمن أن تكون العقوبات مستهدفة ومصممة لتقليل الضرر اللاحق بالسكان المدنيين. أخيرًا، يسلط البحث الضوء على الحاجة إلى مزيد من الدراسات لفهم العلاقة المعقدة بين العقوبات وحقوق الإنسان بشكل أفضل.

المقدمة:

في العقود الأخيرة من القرن العشرين وحتى الآن، أصبحت العقوبات أداة شائعة يستخدمها العديد من الدول الرئيسية والمنظمات الدولية مثل الأمم المتحدة لتحقيق أهداف

السياسة الخارجية وتعزيز حقوق الإنسان على مستوى العالم. يُنظر إليها على أنها طريقة غير عنيفة لممارسة الضغط على الدول التي تنتهك حقوق الإنسان، أو تنخرط في سلوك عدواني، أو تهدد السلم والأمن الدوليين. العقوبات السياسية والاقتصادية هما النوعان الأكثر استخدامًا من العقوبات، لكن هناك جدلًا حول فعاليتها في تحقيق أهدافها المقصودة وتأثيرها على حقوق الإنسان.

في هذا السياق، ومن خلال التأمل في أثار العقوبات على حقوق الإنسان في البلدان المستهدفة منذ الألفية الجديدة، يتم تقييم كيفية الوصول إلى الضروريات الأساسية مثل الغذاء والرعاية الصحية والتعليم. كما ينظر الى العواقب الطويلة المدى على الظروف الاجتماعية والاقتصادية والتركيز على الفئات المهمشة والضعيفة. التحدي الرئيسي هو تحقيق التوازن بين تعزيز حقوق الإنسان وتنفيذ العقوبات، إذ يستكشف الاعتبارات الاخلاقية ويستكشف التدابير اللازمة لتقليل العواقب الوخيمة على حقوق الإنسان.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في دراسة فعالية العقوبات السياسية والاقتصادية كأداة لتعزيز حقوق الإنسان، وتزويد صانعي القرار برؤى ثاقبة حول العواقب المحتملة غير المقصودة للعقوبات.

هدف البحث:

الهدف من هذا البحث هو التحقيق في تأثير العقوبات السياسية والاقتصادية على حقوق الإنسان وتحديد ما إذا كانت تحقق أهدافها المرجوة.

اشكالية البحث:

تكتمل اشكالية البحث حول فهم وتقييم العلاقة المعقدة بين العقوبات كأداة للسياسة الدولية وتأثيرها على حقوق الإنسان. الأسئلة الرئيسية التي يتعين التركيز عليها هي:

- هل تحققت العقوبات أهدافها المقصودة في تغيير سلوك الدولة المستهدفة؟
- ما هي العواقب غير المقصودة للعقوبات على حقوق الإنسان في الدول والمجتمعات المستهدفة؟
- ما هي الاستراتيجيات التي يمكن استخدامها لتعزيز فعالية العقوبات وفي نفس الوقت تقليل التأثير الضار على حقوق الإنسان؟

من خلال تناول هذه الأسئلة، يتوجه البحث نحو استكشاف العقوبات والتحديات التي تواجهها في تحقيق أهدافها، كما يبحث في التدابير الممكنة لتحقيق توازن أكبر بين تنفيذ العقوبات وحماية حقوق الإنسان.

فرضية البحث:

فرضية هذا البحث هي أنه في حين أن العقوبات يمكن أن تكون أداة فعالة لتعزيز حقوق الإنسان، إلا أنها يمكن أن تؤدي أيضًا إلى عواقب غير مقصودة مثل زيادة انتهاكات حقوق الإنسان، والصعوبات الاقتصادية، والاضطرابات الاجتماعية. علاوة على ذلك، قد يختلف تأثير العقوبات على حقوق الإنسان اعتمادًا على السياق السياسي والاقتصادي للبلد المستهدف.

الإطار المنهجي للبحث:

البحث هذا يتبع منهجًا متعدد الأبعاد يتضمن مجموعة من الأساليب المنهجية المتكاملة.

أولاً، نعتمد المنهج الوصفي التحليلي، الذي يهدف إلى فهم ظاهرة العقوبات وتأثيرها على حقوق الإنسان من خلال توفير صورة دقيقة ومفصلة للحقائق والتطورات المتعلقة بالموضوع.

ثانيًا، نستخدم المنهج الاستقرائي، حيث نجمع وندرس البيانات والأمثلة العملية لتحقيق فهم أعمق للعلاقة بين تنفيذ العقوبات وحقوق الإنسان. يتضمن هذا تحليل البيانات الكمية والنوعية لإعطاء نظرة شاملة ومفصلة.

ثالثًا، نعتمد المنهج المقارن لفحص الاختلافات والتشابهات بين الحالات المختلفة، بغرض تحقيق فهم أعمق للأنماط والعوامل التي تساهم في تأثير العقوبات على حقوق الإنسان.

أخيرًا، المقترب السلوكي يستخدم لفهم كيف تتأثر الفئات المهمشة والضعيفة من العقوبات، وذلك من خلال دراسة الأنماط السلوكية للأفراد والمجتمعات المتأثرة. يهدف هذا الأسلوب إلى ربط النظريات الكبرى بالتجارب الحياتية العملية.

هيكلية البحث:

تم تقسيم البحث الى:

المحور الأول: مفهوم العقوبات السياسية والاقتصادية.

المحور الثاني: تأثير العقوبات على حقوق الانسان.

المحور الثالث: دور المنظمات الدولية في العقوبات وحماية حقوق الانسان.

المحور الاول: مفهوم العقوبات السياسية والاقتصادية

أن للعقوبات تاريخ طويل، إذ يعود أقدم تطبيق للعقوبات الى اليونان القديمة. ومع ذلك، لم تصبح العقوبات أداة مهمة في السياسة الخارجية إلا في أوائل القرن العشرين. في العقد 1930، استخدمت عصبة الأمم(*) العقوبات الاقتصادية لمعاقبة الدول التي تنتهك القانون الدولي لأول مرة في التاريخ الحديث، حيث فُرضت العقوبات على إيطاليا رداً على غزوها لأثيوبيا في عام 1935. ولكن، هذه العقوبات لم تكن فعالة بشكل كبير، حيث لم تتبع الدول الأعضاء العقوبات بالكامل، وبالتالي، لم يتم تحقيق الهدف المنشود منها. منذ ذلك الحين، تم استخدام العقوبات من قبل العديد من البلدان لتحقيق أهداف مختلفة، بما في ذلك تعزيز حقوق الإنسان.[1]

ويمكن تعريف العقوبات الدولية بشكلٍ عام على انها أداة او وسيلة تستخدمها دول أو منظمات دولية لمعاقبة دول اخرى بدافع تغيير سياستها عن طريق الضغط عليها بأسلوب العقوبات، وجاء استخدام العقوبات كبديل عن استخدام الوسائل العسكرية التي تخلف خسائر مادية وبشرية لكلا الطرفين أي الطرف الفارض للعقوبات والطرف المفروض عليه، ولا يعني هذا أن العقوبات ليست بوسيلة قسرية بل تعد من الوسائل القسرية التي تؤثر بدورها وبشكل كبير على الدول والافراد وتختلف انواع العقوبات باختلاف الاسباب الدافعة للعقوبات وتعد العقوبات الاقتصادية هي العقوبات الاقسى على مرور الزمن، كونها تتسبب بمجاعات وخسائر كبيرة للدول والافراد.[2] وسنتطرق الى مفهوم كلاً من العقوبات السياسية والاقتصادية.

1. العقوبات السياسية

تعد اغلب العقوبات الدولية ذات خلفية سياسية بالدرجة الاولى، إذ تشمل العقوبات السياسية قطع العلاقات أو الدبلوماسية أو الحد منها كإلغاء الزيارات الحكومية الرسمية الرفيعة المستوى او طرد سفير أو طرد بعثة دبلوماسية كاملة. [3]

2. العقوبات الاقتصادية

لقد تم استعمال العديد من التعابير والكلمات لشرح ظاهرة العقوبات الاقتصادية، مثل: العدوان الاقتصادي، الاكراه الاقتصادي، الحرب الاقتصادية، والحظر الاقتصادي. وعلى الرغم من أن جميع هذه التعابير تشير إلى معنى واحد، الا أن تعبير العقوبات الاقتصادية بدأ يجري استخدامه بكثرة منذ بداية التسعينات من القرن العشرين كرمز لجميع وسائل

الحرمان الاحادية والثنائية الجانب المفروضة على اقتصاديات الدول. يشار إلى أن الاستخدام الأول البارز للعقوبات الاقتصادية كأداة للسياسة الخارجية يعود إلى السبعينيات من القرن العشرين، حين فرضت الولايات المتحدة عقوبات اقتصادية على كوبا. [4]

المحور الثاني: تأثير العقوبات على حقوق الانسان

تم الاعتماد بشكل كبير على العقوبات الاقتصادية كجزء من نظام العقوبات الدولية وذلك كونها لا تتسبب بخسائر كبيرة بالمقارنة مع القوة العسكرية، فالغرض منها هو ممارسة الضغوط الاقتصادية على الدول المخالفة لردعها والزامها على احترام قواعد القانون الدولي، وبالتالي فهي تساهم في تحقيق السلم والأمن الدوليين.[5]

هذا فيما يتعلق بالأهداف الظاهرية او الموضوعية، بينما هناك اهداف مستترة للعقوبات وتحديداً العقوبات الاقتصادية التي تكون عقاباً وتأديباً للدولة شعباً وحكومةً، مما ينطوي عليه من حرمان للدولة من ممارسة حقوقها السيادية واضعافها اقتصادياً لفترة قد تكون قصيرة او طويلة الامد[6].

وبالتالي فأن العلاقة ما بين العقوبات وحقوق الانسان تتكون من وجهتين: الاولى تتمثل بأن العقوبات الدولية استخدمت كوسيلة لوقف انتهاكات حقوق الانسان، والثانية تظهر عندما اصبحت هذه العقوبات وسيلة لانتهاك حقوق الانسان، مما أدى الى تناقض حقيقي في عمل الامم المتحدة ومدى مصداقيتها. [7]

ان مجلس الأمن ملزم بمراعاة مبادئ حقوق الانسان والقانون الدولي الإنساني عند وضع نظم العقوبات ولابد من النظر الى سلطة فرض العقوبات في سياق العقوبات ككل، واستناداً الى ذلك والى الاعتبارات الاولوية الانسانية لا يمكن لنظام العقوبات ان ينزل بمستوى معيشة شريحة كبيرة من السكان الى ما دون مستوى الكفاف، وعليه لا يجوز للعقوبات ان تحرم الناس من الحقوق الانسانية في الحياة والبقاء وهذا ما بينته نصوص ميثاق الامم المتحدة [*][8]

أن تأثير العقوبات قد يكون ايجابي او سلبي على حقوق الانسان ومن أمثلة التأثير الايجابي، في حالة ليبيا مثلاً إذ أثبتت العقوبات أهميتها كعنصر جوهري ومهم من عناصر الدبلوماسية القسرية[*] إذ اجبرت العقوبات النظام الحاكم على تقديم تنازلات عديدة وكانت هذه التنازلات قد بدأت عام 1999 حين سلمت ليبيا الافراد المتهمين بتفجير طائرة امريكية فوق مدينة لوكيربي[*] من ثم تصاعدت هذه التنازلات عندما فتحت ليبيا ابوابها امام

المفتشين الدوليين بعد انهاءها برنامجها المتعلق بإنتاج اسلحة الدمار الشامل وكان ذلك في كانون الأول 2003[9]

ومثال اخر ايضاً عن التأثير الايجابي لفرض العقوبات على حقوق الانسان وهو الفصل العنصري في جنوب افريقيا إذ كان للمتجمع الدولي والعقوبات التي فرضت على النظام الحاكم في جنوب افريقيا دوراً كبيراً في انهاء الفصل العنصري، إذ واجه النظام العنصري مقاطعة سياسية من اغلب دول العالم فضلاً عن المقاطعة الاقتصادية التي فرضتها الأمم المتحدة واصدارها العديد من القرارات التي أدانت سياسة التمييز العنصري، إذ واجهت جنوب افريقيا كارثة اقتصادية تمثلت في العديد من النكسات التي هددت مصالح الشركات الاستثمارية التي بدأت بسحب رؤوس أموالها نتيجة الوضع الاقتصادي.[10]

أما بالنسبة للتأثير السلبي للعقوبات على حقوق الأنسان، تعد العقوبات التي فرضت على العراق عام 1990 من أقسى وأعم وأشمل عقوبات اتخذتها الأمم المتحدة متمثلة بمجلس الأمن بحق دولة عضوا فيها، وكان للحصار الاقتصادي آثارا كارثية على الشعب العراقي من جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية والقانونية والصحية، إذ ادى الحصار الاقتصادي الى وفاة اكثر من نصف مليون طفل عراقي (حسب تقرير UNICEF)، وبمعدل خمسة الاف طفل شهريا حتى منتصف التسعينيات، فضلا عن التدهور الصحي لأغلب العراقيين وانهيار المنظومة التعليمية.[11]

المحور الثالث: دور المنظمات الدولية في العقوبات وحماية حقوق الانسان

تعد منظمة الامم المتحدة بمثابة الإطار الدولي الاوسع لتعزيز وحماية حقوق الانسان، وتهتم العديد من أجهزة المنظمة الدولية بحقوق الانسان ابتداءً من مجلس الامن الدولي الذي يهتم بحقوق الانسان وحمايتها من زاوية مدى المساس بهذه الحقوق بالسلم والامن الدوليين ولا يخضع في تقديره في ذلك الى معايير قانونية وانما الى تقديرات سياسية بحتة، فضلا عن الجمعية العامة للأمم المتحدة وهي الجهاز الرئيس للمنظمة، وكذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجان حقوق الانسان التي ينشئها المجلس الاقتصادي والاجتماعي.[12]

وتعد العقوبات الدولية من الوسائل الأساسية التي تستخدمها الأمم المتحدة للتدخل الإنساني في الدول لمنع الانتهاكات الخاصة بحقوق الأنسان، إذ تنص المادة 41 من ميثاق الأمم المتحدة على امكانية ان يفرض مجلس الأمن عقوبات اقتصادية على اي دولة تقوم بأي فعل يعد تهديداً للسلام، وتعد العقوبات اداة لمواجهة الدول المنتهكة لمبادئ

القانون الدولي، ولكن من يتحمل العبء الأكبر هي الشعوب، لما تسببه من مشاكل وتجاوزات اهمها انتشار الفقر وتراجع الخدمات الصحية وانتشار الاوبئة والامراض الناتجة عن سوء التغذية، وتراجع مستوى التعليم وارتفاع نسبة البطالة. (13)

لذا وجدت المنظمات الدولية ان العقوبات الذكية اكثر فاعلية من اي نوع اخر من العقوبات خاصة بعد تجربة العقوبات التي فرضت على العراق وتأثيرها السلبي الكبير، إذ ان الهدف من العقوبات الذكية هو تحقيق المراد منها بدقة وتجنب الاضرار بالسكان المدنيين إذ تركز هذه العقوبات على النخب وصناع القرار والمسؤولين عن هذه السياسة والذين لديهم القدرة على تغييرها، وكذلك التركيز على تحديد الاصول والموارد الاكثر قيمة بالنسبة لهذه النخب، وحرمانهم منها، وبهذا تكون العقوبات استهدفت الساسة وصناع القرار بدلاً من استهداف بلد بأكمله بعقوبات اقتصادية شاملة وقاسية. (14)

الخاتمة والاستنتاج:

تقدم هذه الدراسة استعراضًا لفعالية العقوبات السياسية والاقتصادية وتأثيرها على حقوق الإنسان. يوضح البحث أن العقوبات قد تكون أداة فعالة لتحقيق أهداف محددة، ولكن تأثيرها على حقوق الإنسان يجب أن يُعالج بعناية. تحتاج الدراسة للتركيز على الحاجة إلى منهجية أكثر دقة في استخدام العقوبات لتعزيز حقوق الإنسان، ويجب أن يكون صانعو السياسات مدركين للنتائج غير المقصودة المحتملة.

النتائج التي تم الوصول إليها في هذه الدراسة يجب أن تكون مفيدة لصانعي السياسات والمنظمات الدولية التي تعمل على تعزيز حقوق الإنسان. الدراسة توصي بتوجيه العقوبات بطريقة تقلل الأضرار الملحقة بالمدنيين، وينبغي على صانعي السياسات النظر في تطبيق استراتيجيات بديلة لتحقيق أهدافهم.

بالإضافة إلى ذلك، ينبغي للمنظمات الدولية مراقبة تأثير العقوبات على حقوق الإنسان وتقديم المساعدة للمجتمعات المتأثرة، من خلال تنفيذ ما يُعرف بالعقوبات الذكية، أي تلك الموجهة نحو الكيانات أو الأفراد بدلاً من المجتمع المدني بأكمله.

الهوامش:

(*) عصبة الأمم، المنظمة الدولية التي تأسست في أعقاب الحرب العالمية الأولى بموجب معاهدة فرساي في 10 يناير 1920، جاءت بفكرة تشكيل تحالف من الدول لتعزيز السلام والأمن الدولي وضبط النزاعات. أصول هذه الفكرة تعود إلى اقتراحات ايمانويل كانت، الذي حدد في

كتابه "السلام الدائم"، فكرة تشكيل عصبة للأمم لتكون مهمتها ضبط النزاع وتعزيز التعاون بين الدول. للمزيد ينظر: حسن السوداني صادق، الخلفية التأريخية لفكرة عصبة الأمم، Al-Adab Journal، العراق، 2021، تاريخ التصفح: 2023/5/10، متاح على الموقع الاتي:
https://aladabj.uobaghdad.edu.iq/index.php/aladabjournal/article/view/2724/2157

(1) Jentleson, Bruce W. *Sanctions: What Everyone Needs to Know®,* Oxford University Press, UK, p31, 2022.

(2) زينب حسان خلف، العقوبات في السلوك السياسي الخارجي الامريكي في عهد الرئيس دونالد ترامب (رسالة ماجستير) (غير منشورة) كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، 2022، ص5.

(3) هويدا عبد المنعم، العقوبات الدولية وأثرها على حقوق الانسان، ط1 (القاهرة: مهيب للطباعة،2006) ص20.

(4) حسين محمد صادق تاج، أثر العقوبات الاقتصادية في عملية التنمية بإيران (رسالة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة الاسلامية كلية الحقوق، لبنان، 2015، ص 10.

(5) وفياء دهينة، أثر العقوبات الاقتصادية الدولية على حقوق الانسان (رسالة ماجستير) (غير منشورة)، كلية الحقوق، جامعة الدكتور يحيى فارس، الجزائر، 2014، ص6.

(6) فاتنة عبدالعال أحمد، العقوبات الدولية الاقتصادية، ط١(القاهرة: دار النهضة العربية، 2000)، ص26.

(7) وفياء دهينة، مصدر سبق ذكره، ص20.

(*) إذ ينص ميثاق الامم المتحدة ان شعوب الامم المتحدة تسعى الى الرقي الاجتماعي ورفع مستوى الحياة ونص المادة 55 في فقرتها الاولى على ان الامم المتحدة تعمل على تحقيق مستوى اعلى للمعيشة وتوفر اسباب الاستخدام المتصل لكل فرد والنهوض بعوامل التطور والتقدم الاقتصادي والاجتماعي.ميثاق الأمم المتحدة (النص الكامل)، نص المادة 55 /1، تاريخ التصفح: 2023/5/11، متاح على الموقع الاتي

https://www.un.org/ar/about-us/un-charter/full-text

(8) كهينة العباسي، المفهوم الحديث للحرب العادلة (رسالة ماجستير) (غير منشورة)، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري تيزي وزو،2011، ص65.

(*) الدبلوماسية القسرية: هي التفاوض من خلال التلويح بفرض العقوبات او استخدام القوة لإجبار الخصم على تغيير سياسته أو تنفيذ مطالب معينة، وجوهر الدبلوماسية القسرية هو تجنب الحرب.

- دانا علي صالح البرزنجي، الدبلوماسية القسرية الامريكية حيال أيران، مجلة دراسات قانونية وسياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة السليمانية، العدد 2، السليمانية، 2020، ص438.

(*) لـوكيربي: وهي البلـدة الأسـكتلندية التي حـدثت فيهـا الحادثـة الشـهيرة في الحـادي والعشـرين مـن كـانون الاول عـام 1988 إذ حصـل انفجـار طـائرة امريكيـة قادمـة مـن مطـار هيثرو الالمـاني متوجهـة نحـو نيويـورك في الولايـات المتحـدة ممـا أسـفر عـن مقتـل جميـع ركابهـا البـالغ عـددهم (243) بالإضـافة الـي جميـع أفـراد طاقمهـا البـالغ عـددهم (16) ومقتـل (11) مـواطن مـن أهـالي البلـدة نفسها، وأتهمت الولايات المتحدة الامريكية النظام الليبي بتورطه في هذه الحادثة.

- هـاني عبيـد زبـاري، حادثـة لـوكربي عـام 1988 وأثرهـا على العلاقـات الأمريكيـة-الليبيـة، مجلـة الدراسات المستدامة، جامعة البصرة، العدد الأول، المجلد الرابع، البصرة، 2022، ص 441.

(9) بيتر رودولـف، العقوبـات السياسـية الدوليـة، ترجمـة: عـدنان عبـاس علي، مجلـة دراسـات عالميـة، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد65، ابوظبي، 2007، ص30.

(10) مهـا عبـد اللطيـف، المجتمـع والتحـول السياسـي في جنـوب أفريقيـا حتى عـام 1999، مجلـة دراسـات دوليـة، مركـز الدراسـات الاسـتراتيجية والدوليـة، العـدد 31، جامعـة بغـداد، 2006، ص75.

(11) علـي العريبـي، التعويضـات المفروضـة علـى العـراق، ط1(الجيـزة: دار النخبـة للطباعـة والنشـر، 2019) ص 112.

(12) ريـاض عزيـز هـادي، حقـوق الانسـان (تطورهـا، مضـامينها، حمايتهـا)، ط1(القـاهرة، شـركة العاتك لصناعة الكتاب، 2011) ص126.

(13) ويكـن فازيـة، دور المنظمـات الدوليـة في تكـريس البعـد الانسـاني للعقوبـات الاقتصـادية، مجلـة الدراسات القانونية، جامعة مستغانم، العدد 3، الجزائر،2017، ص 16.

(14) مصـطفاي محمـد، التطبيقـات الايجابيـة والسـلبية للعقوبـات الاقتصـادية الدوليـة وأثرهـا علـى حقـوق الانسـان، مجلـة القـانون الـدولي والتنميـة، كليـة الحقـوق والعلـوم السياسـية جامعـة وهران، العدد 1، المجلد 10، وهران، 2022، ص17.

المصادر:

1. حسن السوداني صادق، الخلفية التأريخية لفكرة عصبة الأمم، Al-Adab Journal، العراق، 2021، تارخ التصفح: 2023/5/10، متاح على الموقع الاتي:
https://aladabj.uobaghdad.edu.iq/index.php/aladabjournal/article/view/2724/2157

2. Jentleson, Bruce W. Sanctions: What Everyone Needs to Know®, Oxford University Press, UK, p31 2022.

3. زينب حسان خلف، العقوبات في السلوك السياسي الخارجي الامريكي في عهد الرئيس دونالد ترامب (رسالة ماجستير) (غير منشورة) كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، 2022، ص5.

4. هويدا عبد المنعم، العقوبات الدولية وأثرها على حقوق الانسان، ط1 (القاهرة: مهيب للطباعة،2006) ص20.
5. حسين محمد صادق تاج، أثر العقوبات الاقتصادية في عملية التنمية بإيران (رسالة ماجستير) (غير منشورة)، الجامعة الاسلامية كلية الحقوق، لبنان، 2015، ص 10.
6. وفياء دهينة، أثر العقوبات الاقتصادية الدولية على حقوق الانسان (رسالة ماجستير) (غير منشورة)، كلية الحقوق، جامعة الدكتور يحيى فارس، الجزائر، 2014، ص6.
7. فاتنة عبدالعال أحمد، العقوبات الدولية الاقتصادية، ط١(القاهرة: دار النهضة العربية، 2000)، ص26.
8. ميثاق الأمم المتحدة (النص الكامل)، نص المادة 55 /1، تارخ التصفح: 2023/5/11، متاح على الموقع الاتي
https://www.un.org/ar/about-us/un-charter/full-text
9. كهينة العباسي، المفهوم الحديث للحرب العادلة (رسالة ماجستير) (غير منشورة)، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري تيزي وزو،2011، ص65.
10. دانا علي صالح البرزنجي، الدبلوماسية القسرية الامريكية حيال أيران، مجلة دراسات قانونية وسياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة السليمانية، العدد 2، السليمانية، 2020، ص438.
11. هاني عبيد زباري، حادثة لوكربي عام 1988 وأثرها على العلاقات الأمريكية-الليبية، مجلة الدراسات المستدامة، جامعة البصرة، العدد الأول، المجلد الرابع، البصرة، 2022، ص 441.
12. بيتر رودولف، العقوبات السياسية الدولية، ترجمة: عدنان عباس علي، مجلة دراسات عالمية، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد65، ابوظبي، 2007، ص30.
13. مها عبد اللطيف، المجتمع والتحول السياسي في جنوب أفريقيا حتى عام 1999، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، العدد 31، جامعة بغداد، 2006، ص75.
14. علي العربي، التعويضات المفروضة على العراق، ط1(الجيزة: دار النخبة للطباعة والنشر، 2019) ص 112.

15.رياض عزيز هادي، حقوق الانسان (تطورها، مضامينها، حمايتها)، ط1(القاهرة، شركة العاتك لصناعة الكتاب، 2011) ص126.
16.ويكن فازية، دور المنظمات الدولية في تكريس البعد الانساني للعقوبات الاقتصادية، مجلة الدراسات القانونية، جامعة مستغانم، العدد 3، الجزائر،2017، ص 16.
17.مصطفاي محمد، التطبيقات الايجابية والسلبية للعقوبات الاقتصادية الدولية وأثرها على حقوق الانسان، مجلة القانون الدولي والتنمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة وهران، العدد 1، المجلد 10، وهران، 2022، ص17.

Sanctions and human rights: a study of the effectiveness of political and economic sanctions and their impact on human rights

Zainab hassan kalaf

College of Political Science - Al-Nahrain University

Zainabhassan1992@gmail.com

key words: Human Rights. Political Sanctions .Economic Sanctions

Summary:

This research examines the effectiveness of political and economic sanctions as tools for promoting human rights. It specifically investigates the impact of these sanctions on human rights, as well as their ability to achieve the desired objectives.

The findings suggest that political and economic sanctions can exert both positive and negative effects on human rights. While they may achieve their intended goals in certain instances, these sanctions can also precipitate unintended consequences such as an increase in human rights violations, economic hardships, and social unrest. Furthermore, the effect of sanctions on human rights may vary depending on the targeted country's political and economic context.

The research concludes that although sanctions can serve as effective tools for promoting human rights, policymakers need to carefully consider potential unintended repercussions. They should ensure that the sanctions are targeted and designed to minimize harm to the civilian population. Lastly, this research underscores the need for further study to better comprehend the complex relationship between sanctions and human rights.